رابط المادة على منصة باحث

أحكام الحج والعمرة - نور على الدرب - الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

9508 - حكم من تجاوز الميقات ولم يحرم جاهلاً بذلك - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يسألان فيها سماحتكم عن من تجاوز الميقات ولم يحرم الا من جدة ويقسمان في رسالتهما انهما لم يكونا يعلمان مكان الاحرام الصحيح جزاكم الله خيرا اذا تجاوز الانسان الميقات واهرام - 00:00:00

من دون الى مكة فعليه بالذبح في مكة للفقراء. ولو كان جاهلا او ناسيا. هم لكن لا اثنى عليه اذا كان الجاهل المنازل لا اثنى عليه ولكن عليه الدم كقول ابن عباس رضي الله عنهما - 00:00:22

من ترك نسكا او نسيه فلنهتق لنا وهذا له حكم الرفع ما يقع من جهة الرأي ونسيه يدل على ان الجهل من باب اولى لان الناس ليس باختياره والجهل يمكن التعلم والسؤال - 00:00:42

فاذا كان الناس يفدي فالجاهل من باب اولى والواجب على المؤمن السؤال والتفقه في الدين والتعلم يسأل عن احكام العورة ما يحمل فيها ما يقول فيها احكام الحج كذلك يسأل عنها - 00:01:01

فيسكت المسلم يسأل وهكذا مسلمة الله يقول فاسألوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون المقصود ان الواجب على المؤمن والمؤمنة السؤال عن كل ما يتعلق بالدين وتحق في ذلك في الحي في العمرة صلاة الزكاة - 00:01:18

صيام في كل شؤون الدين الواجب على الجاهل ان يتعلم ويتفقه ويسعد. نعم. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - 00:01:37